

Distr.: Limited
23 March 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار
غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة
من جميع جوانبه
الدورة الثالثة

١٩-٣٠ آذار/مارس ٢٠٠١

مشروع المادة ٦٤ من مشروع النظام الداخلي للمؤتمر

تقرر اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، فيما يتعلق بمسألة حضور المنظمات غير الحكومية هذا المؤتمر، أن يُفتح باب الحضور أمام المنظمات الآتية:

(أ) المنظمات غير الحكومية ذات الصلة ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي طبقاً لأحكام القرار ٣١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦. وينبغي لهذه المنظمات غير الحكومية أن تبلغ رئيس المؤتمر برغبتها في الحضور؛

(ب) المنظمات غير الحكومية الأخرى المختصة وذات الصلة بنطاق المؤتمر وغرضه شريطة أن تقدم إلى رئيس المؤتمر طلبات بهذا الشأن مشفوعة بمعلومات عن غرضها وبرامجها وأنشطتها في النواحي المتصلة بنطاق المؤتمر. وسيوافي الرئيس بالتالي المؤتمر بقائمة بهذه المنظمات غير الحكومية لنظرها على أساس عدم الاعتراض؛

(ج) للمنظمات غير الحكومية التي يتم اعتمادها من خلال الإجراءات المذكورة أعلاه أن تحضر جلسات المؤتمر باستثناء الجلسات المغلقة؛

(د) يسمح لممثلي المنظمات غير الحكومية المعتمدة بمخاطبة المؤتمر خلال جلسة واحدة تخصص تحديداً لهذا الغرض، وينبغي ألا يتداخل موعد انعقاد هذه الجلسات مع الجلسات الأخرى للمؤتمر؛

(هـ) تزود المنظمات غير الحكومية المعتمدة، بناءً على طلبها، بوثائق المؤتمر ذات الصلة، ولهذه المنظمات أن تقدم على نفقتها الخاصة مواد إلى الوفود خارج غرفة الاجتماع، في مكان انعقاد المؤتمر؛

(و) لا تمثل الترتيبات المتعلقة باعتماد المنظمات غير الحكومية وحضورها المؤتمر بأي حال من الأحوال سابقة يعتد بها في المؤتمرات الأخرى للأمم المتحدة.
